كلية الحقوق

تسوية المنازعات
فى إطار اتفاقات منظمة التجارة العالمية

رسالة لنيل درجة الدكتوراه فى الحقوق
مقدمة من الباحث

خيرى فتحى محمد أحمد البصيلى

لجنة الحكم على الرسالة:

أ.د. إبراهيم محمد العنانى (مشرفاً ورئيساً)
أستاذ ورئيس قسم القانون الدولى العام بكلية الحقوق جامعة عين شمس وعميد الكلية الأسبق.

أ.د. أحمد أبوالوفـــا (عضواً)
أستاذ ورئيس قسم القانون الدولى العام ووكيل كلية الحقوق- جامعة القاهرة.

أ.د. محمد رضا الديب (عضواً)
أستاذ القانون الدولى العام المساعد بكلية الحقوق جامعة عين شمس.

١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م

بسم الله الرحمن الرحيم

{يا أيها الذين أمنوا لا تأكلوا
أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون
تجارةً عن تراض منكم ولا تقتلوا
أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً}

صدق الله العظيم

سورة النساء(الآية٢٩)

الإهداء

إلى **والديَّ** رحمة الله عليهما... أرجو الله عز وجل أن يجعل ما في هذا العمل من ثواب وعلم ينتفع به في ميزان حسناتهما.

إلى من تتلمذت في محرابه وتعلمت منه كل القيم والمثل العليا... **سيادة العميد الأستاذ الدكتور إبراهيم العنانى**.

إلى **اخوتى**... محمد ـ هدى ـ حسنه.

إلى الزميلات والزملاء **بالإدارة العامة للاتفاقيات الدولية وقطاع البحوث الضريبية** بمصلحة الضرائب العامة بوزارة المالية.

كلمة شكر

يشرفنى وقد وفقنى الله إلى إنجاز هذا العمل، أن أتقدم بجزيل الشكر، وعظيم التقدير إلى استاذى الفاضل والعالم الجليل **سيادة العميد الأستاذ الدكتور إبـراهيم مـحمـد العنـانـى** لقبوله الإشراف على هذه الرسالة برغم مشاغلة الكثيرة والذى أسرنى بدايةً بسعة علمه وتعهدنى بتقديم النصيحة والمشورة منذ أن تتلمذت على يديه فى مرحلة الليسانس ثم دبلوم القانون الدولى، وقد كانت لتوجيهات سيادته القيمة وآراءه المتميزة أكبر الأثر فى إنجاز هذا العمل، واننى إذ أذكر حميد خصاله وجميل سجاياه، فإننى اقدر بشكر وامتنان الدور الهام الذى قام به سيادته فى تكوينى الحقوقى وحبى للقانون الدولى وتشجيعه لى ولغيرى من الطلاب بالمشاركة فى الأنشطة الطلابية الهادفة وخاصة نادى الأمم المتحدة بكلية الحقوق بجامعة عين شمس، والذى يشرُف برئاسته له وإشرافه عليه. وإننى أرجو الله عز وجل أن يوفقني فى الأيام القادمة إلى تمثل أخلاقه النبيلة، وفقه الله إلى ما يحب ويرضى، وجزاه عنى خير الجزاء، ومتعه بموفور الصحة والعافية.

كما يشرفنى أن أتقدم بخالص الشكر والعرفان والتقدير إلى استاذى الفاضل **الأستاذ الدكتور أحمـــد أبــوالوفـــــا** وذلك لتفضل سيادته مشكوراً عناء قراءة هذه الرسالة، وبقبول الاشتراك فى مناقشتها والحكم عليها وقد شرفت بمعرفة سيادته من خلال أعمالة العلمية المتميزة التى كان لها أكبر الأثر فى هذا العمل، ومما لا شك فيه أن ملاحظات سيادته ستثرى هذا العمل وتزيد من قيمته، فلسيادته جزيل الشكر، وجزاه الله عنى خير الجزاء، ومتعه بموفور الصحة والعافية.

كما يشرفنى أن أتقدم بخالص الشكر والعرفان والتقدير إلى استاذى الفاضل **الأستاذ الدكتور محمد رضا بسيونى الديب** والذى تتلمذت على يديه فى مرحلة الليسانس ثم دبلوم القانون الدولى، وذلك لتفضل سيادته مشكوراً عناء قراءة هذه الرسالة، وبقبول الاشتراك فى مناقشتها والحكم عليها، وقد كانت لتوجيهات وملاحظات سيادتة الأثر الكبير فى إنجاز هذا العمل، فلسيادته جزيل الشكر، وجزاه الله عنى خير الجزاء، ومتعه بموفور الصحة والعافية.

ويشرفنى أن أتقدم بالشكر إلى أسرة قسم القانون الدولى العام بكلية الحقوق- جامعة عين شمس، وأخص بالذكر استاذى الفاضل **الأستاذ الدكتور عبدالعزيز محمد سرحان**، واستاذى الفاضل المغفور له **الأستاذ الدكتور على إبراهيم يوسف**، واستاذى الفاضل **الأستاذ الدكتور حازم محمد عتلم**، واستاذى الفاضل **الدكتور محمد صافى يوسف**. والذين شرُفت بالتعلم على أيديهم فى دبلوم القانون الدولى، وقد كانت لأفكارهم وملاحظاتهم دور بارز فى تكوينى الحقوقى.

كما يسرنى أن أتقدم بالشكر إلى كل من مد يد العون والمساعدة في إنجاح وإخراج هذا العمل بصورة لائقة، ولكل من قدم لى النصح والإرشاد.

الباحث

اختصارات[1]
ABBREVIATIONS

AD, A-D	=	Anti-dumping measures
AJIL	=	The American Journal of International Law
AMS	=	Aggregate measurement of support (agriculture)
ATC	=	Agreement on Textiles and Clothing
CTD	=	Committee on Trade and Development
CTE	=	Committee on Trade and Environment
CVD	=	Countervailing duty (subsidies)
DDA	=	Doha Development Agenda
DSB	=	Dispute Settlement Body
DSU	=	Dispute Settlement Understanding
EC	=	European Communities
EU	=	European Union (officially European Communities in WTO)
GATS	=	General Agreement on Trade in Services
GATT	=	General Agreement on Tariffs and Trade
ICITO	=	Interim Commission for the International Trade Organization
IMF	=	International Monetary Fund
ITC	=	International Trade Centre
ITO	=	International Trade Organization
MFN	=	Most-favoured-nation
MTN	=	Multilateral trade negotiations
PSI	=	Pre-shipment inspection
S&D, SDT	=	Special and differential treatment (for developing countries)
SPS	=	Sanitary and phytosanitary measures
TBT	=	Technical barriers to trade
TMB	=	Textiles Monitoring Body
TNC	=	Trade Negotiations Committee
TPRB	=	Trade Policy Review Body
TPRM	=	Trade Policy Review Mechanism

-[1]- Some of the abbreviations and acronyms used in the WTO

TRIMs	=	Trade-related investment measures
TRIPS	=	Trade-related aspects of intellectual property rights
UN	=	United Nations
UNCTAD	=	UN Conference on Trade and Development
UNTS	=	United Nations Treaty Series
UR	=	Uruguay Round
WIPO	=	World Intellectual Property Organization
WTO	=	World Trade Organization
WP	=	Working Procedures for Appellate Body Review

المقدمـــة

حدثت تطورات هامة فى تاريخ المفاوضات التجارية متعددة الأطراف، وذلك منذ انتهاء مفاوضات جولة أورجواى والتى استغرقت حوالى ثمانى سنوات (١٩٨٦ – ١٩٩٤) والتى شارك فيها ما يقرب من ١٢٣ دولة منها ٩٠ دولة نامية.

ومن أبرز ما تمخض عن هذه الجولة تأسيس منظمة التجارة العالمية World Trade Organization، (WTO) والتى بدأت عملها فى الأول من يناير عام ١٩٩٥ لتشرف على تنفيذ الاتفاقات التجارية الناتجة عن جولة أورجواى.

وقد شكلت جولة أورجواى للمفاوضات التجارية متعددة الأطراف حدثاً تاريخياً بالنسبة للنظام التجارى العالمى، ومن الأمور التى ميزت جولة أورجواى هو نجاحها فى إخضاع التجارة فى المنتجات الزراعية وتجارة الملابس والمنسوجات لقواعد ومبادئ تحرير التجارة العالمية، كما أن الإطار القانونى للنظام التجارى العالمى امتد ليشمل كذلك تجارة الخدمات وحقوق الملكية الفكرية. وأصبح طلب العضوية فى منظمة التجارة العالمية يستوجب قبول جميع الاتفاقات المبرمة وما تحتويه من التزامات قانونية، كما تم توحيد إجراءات تسوية المنازعات وإلزام الدول الأعضاء اللجوء إلى جهاز موحد لتسوية المنازعات المتعلقة بتطبيق هذه الاتفاقات.

وقد أكدت وثيقة التفاهم بشان القواعد والإجراءات التى تحكم تسوية المنازعات Dispute Settlement Understanding (DSU) فى إطار اتفاقات منظمة التجارة العالمية على أن التسوية السريعة للمنازعات أمر جوهرى لضمان فعالية المنظمة، وأوضحت الوثيقة بالتفاصيل الإجراءات التى تتبع، والجدول الزمنى الذى تسير عليه عملية تسوية المنازعات.

ويعتبر ذلك تطوراً هاماً بالمقارنة بالوضع الذى كانت عليه تسوية المنازعات بموجب اتفاقات التجارة الدولية متعددة الأطراف فى ظل الاتفاق العام للتعريفات والتجارة لعام ١٩٤٧ (جات ١٩٤٧) General Agreement on Tariffs and Trade

(GATT 1947) ، إذ لم تكن هذه الاتفاقات تتضمن سوى مادتين عن موضوع تسوية المنازعات تقضيان بأن يعلق تنفيذ الأحكام على موافقة الطرف المشكو فى حقه.

وقد التزمت الدول الأعضاء فى منظمة التجارة العالمية بعدم اتخاذ إجراءات منفردة للرد على الانتهاكات المحتملة وبالتقيد بقواعد وإجراءات تسوية المنازعات التى تم الاتفاق عليها، والرجوع إلى جهاز تسوية المنازعات Dispute Settlement Body (DSB) الجديد مع التقيد بقواعده وإجراءاته.

وفى ظل النظام الجديد، أصبح هناك جهاز واحد لتسوية المنازعات التى تنشأ لدى تطبيق الاتفاقات التجارية وهو يعتبر الجهة الوحيدة المخولة بإنشاء فرق التسوية الخاصة (Panels) والموافقة على تقاريرها وتقارير جهاز الاستئناف (Appellate Body)، ومراقبة تنفيذ التوصيات والقرارات، والموافقة على اتخاذ إجراءات انتقامية – تعليق التنازلات وغيرها من الالتزامات الأخرى – فى حالة عدم تنفيذ التوصيات والقرارات. ويعتبر ذلك تحسينا جوهرياً بالمقارنة بما كان يجرى عليه العمل فى اتفاق جات ١٩٤٧.

ومن بين الخصائص الهامة الأخرى التى يتميز بها جهاز تسوية المنازعات فى منظمة التجارة العالمية عن الآلية الخاصة باتفاق جات ١٩٤٧، أنه يتعين وجود توافق آراء سلبى لإقامة فرق التسوية الخاصة أو اعتماد تقاريرها على خلاف ما كان يحدث سابقاً، حيث أصبح القرار المعروض على جهاز تسوية المنازعات لاتخاذه بتوافق الآراء هو عدم إنشاء فريق التسوية، وعدم اعتماد تقرير الفريق. ومن ثم أصبح طرفا المنازعة فى النظام الجديد غير قادرين على عرقلة تنفيذ قرارات تسوية المنازعات، كما أن هناك سمة أخرى جديدة يختص بها الجهاز وهى إمكانية استئناف قرارات فرق التسوية الخاصة أمام جهاز الاستئناف.

وتمشياً مع الطبيعة المتكاملة لجهاز تسوية المنازعات، أصبح بإمكان الطرف الشاكى أن يتخذ إجراءات انتقامية ضد الطرف المشكو وذلك فى حالة رفضه تنفيذ التوصيات والقرارات الصادرة من جهاز تسوية المنازعات، تتمثل فى تعليق أو إلغاء بعض التنازلات والالتزامات الأخرى على نحو يتناسب مع الضرر موضع المنازعة.

وبذلك فإن جهاز تسوية المنازعات فى منظمة التجارة العالمية يشكل صمام الأمان الذى يكفل تنفيذ الاتفاقات.

وبالرغم من التحسن الواضح فى آلية تسوية المنازعات إلا أن هناك اتجاهاً أكيداً للتحسين عكسته أفكار ومقترحات العديد من الدول فى إطار جولات التفاوض المستمرة لمنظمة التجارة العالمية. وتتسم وثيقة التفاهم فى الواقع بقدر من المرونة وتعطى الأولوية للقضايا التى تكون البلدان النامية طرفاً فيها، كما أنها تتضمن بعض إجراءات تسوية المنازعات الواردة بالاتفاقات التجارية متعددة الأطراف التى عالجت بعض خصوصيات الموضوع وفقاً للاتفاق القطاعى.

وتشير الإحصاءات إلى أن حالات تسوية المنازعات منذ إنشاء منظمة التجارة العالمية عام ١٩٩٥ وحتى لحظة كتابة هذه السطور* بلغ نحو ٣٢٨ حالة تضمنت العديد من المنتجات والسلع كالسيارات، والأسمنت، والبن، والكمبيوتر، والأحذية، والجازولين، والطماطم، والأرز، واللحوم، والموز، وغيرها..... وقد بلغ نصيب البلدان النامية من تلك الحالات أكثر من الربع شملت مجالات القيود الفنية على التجارة والقيود الزراعية، وقضايا الزراعة، والمنسوجات، وكذا الاتفاقات الجديدة كالخدمات، والملكية الفكرية. ويعكس عدد هذه الحالات التطور الهام الذى طرأ على النظام الجديد لتسوية المنازعات، ومع هذا فإنه مازال هناك مجال كبير لتعزيز قدرات كل من البلدان النامية والدول العربية فى ممارسة حقوقها فى إطار هذا النظام.

أهمية الموضوع : تتضح أهمية الرسالة بالنظر إلى أن الاتفاق على قواعد للسلوك التجارى الدولى فى اتفاقات منظمة التجارة العالمية أمر لا يكفى فى الواقع لتنفيذ تلك القواعد، ومن ثم نشأت الحاجة إلى أن تكون هناك قواعد تخول للدول حق الإنصاف عندما تقع بعض الانتهاكات فى التطبيق، ولذا وضعت قواعد أخرى لتسوية المنازعات

* وتجدر الإشارة إلى أن جمهورية مصر العربية هى(طرف مدعى عليه) فى المنازعة رقم ٣٢٧ والخاصة بفرض رسوم إغراق على الكبريت المستورد من باكستان.
راجع فى ذلك الوثيقة رقم WT/DS327/1 بشأن طلب إجراء مشاورات لتسوية النزاع قدمه الجانب الباكستانى (الطرف المدعى فى النزاع) لجهاز تسوية المنازعات فى ٢٤ فبراير ٢٠٠٥، وذلك على موقع منظمة التجارة العالمية على شبكة الانترنت http://www.wto.org. ، آخر زيارة للموقع فى ١١ مارس ٢٠٠٥ .

بين الأعضاء. وترد هذه القواعد فى وثيقة التفاهم (DSU) ضمن الوثيقة الختامية التى تشتمل على نتائج جولة أورجواى، كما ترد بعض القواعد الأخرى لتسوية المنازعات فى نصوص بعض الاتفاقات نفسها ومنها على سبيل المثال: اتفاق الدعم والتدابير التعويضية، واتفاق الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية.

لذا فمن الأهمية بمكان وجود نظام لتسوية المنازعات بين أعضاء منظمة التجارة العالمية. حيث لا يكفى تقرير الحقوق إذا لم يكن ثمة نظام يُمكن صاحب الحق فى إرغام من ينتهك هذا الحق على احترامه. وإذا كان هذا صحيحاً بالنسبة إلى كل المعاهدات والاتفاقات والمواثيق الدولية، فإنه يصدق بصفة خاصة على العلاقات التجارية الدولية وخاصة اتفاقات منظمة التجارة العالمية التى هى بمثابة جوهر وأساس هذه العلاقات.

المشكلات التى يثيرها الموضوع: بالنظر إلى خصوصية موضوع الرسالة فهو يثير – فى الواقع – عدداً من المشكلات والقضايا وهى على سبيل المثال:

- إن اتفاق جات ١٩٤٧، واتفاقات منظمة التجارة العالمية حالياً، هى اتفاقات دولية تهدف إلى تنظيم العلاقات التجارية الدولية، وبهذا لا يحق لشركة أو مؤسسة أو أية جهة غير حكومية فى دولة ما أن تتعامل فى موضوعات خاضعة لأحكامها مباشرة مع حكومة دولة أخرى، فهى اتفاقات بين الحكومات وتستطيع الشركات ذلك من خلال حكوماتها، وهذا لا يعنى أن آثار الاتفاقات محل البحث لا تنعكس على الشركات، ولكن الأمر يحتاج – فقط – إلى زيادة التنسيق بين الحكومات من جهة والمؤسسات والشركات الخاصة فيها من جهة أخرى.
- إن الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية لا يتم مثل بعض المنظمات الأخرى من خلال التقدم بطلب يتم قبوله أو رفضه وإنما يتم من خلال مفاوضات شاقة تشترط قبول الدول الأعضاء بالمنظمة لتعهدات من الدولة طالبة العضوية بالالتزام بمبادئ تحرير التجارة الواردة فى الاتفاقات المختلفة، وتقديم جداول تنازلات بتخفيضات جمركية يتم تجميعها لدى المنظمة وتدخل تحت ما يطلق عليه "بروتوكول مراكش"، وجداول بفتح السوق أمام موردى الخدمات الأجانب فى

مجالات محددة، يتم الاتفاق عليها بين الدولة طالبة العضوية وباقى أعضاء المنظمة.

- إن منظمة التجارة العالمية هى الكيان القانونى الإدارى المشرف على تنفيذ الاتفاقات التجارية المنصوص عليها فى إطارها، ولها سكرتارية يرأسها مدير عام، وبهذا فإن المنظمة لا تفرض التزامات على أية دولة، وإن مديرها لا يملك سلطة فرض أحكام ونصوص الاتفاقات على أحد، وإنما يأتى الالتزام من خلال التعهدات التى قدمتها الدولة أمام باقى الدول الأعضاء.
- إن الاتفاقات التجارية الدولية التى تشرف عليها المنظمة ما هى إلا نصوص قانونية شديدة التعقيد، نظراً لأن صياغتها قد جاءت كحلول وسط بين مواقف الدول التى تفاوضت عليها، حيث جاءت فى كثير من الحالات غامضة وقابلة للتفسير، ويتضح ذلك من العديد من القضايا والمنازعات التى تعرض على فرق التسوية الخاصة والتى تقوم بتفسير هذه النصوص.

وتجدر الإشارة، إلى أن العديد من الكتب والدراسات التى صدرت فى مصر وبعض البلدان العربية قد اعتمدت على الترجمة العربية فقط، ولهذا فقد جاءت ناقصة أو مشوهة لعدم التعمق فى فهم خلفيات النصوص،هذا إلى جانب أن النص العربى لم يتضمن نصوص الاتفاق العام للتعريفات والتجارة (جات ١٩٤٧) والذى يعد الركيزة الأساسية التى بدونها لا يمكن فهم اتفاقات جولة أورجواى على النحو السليم.

- إن منظمة التجارة العالمية لا تستهدف فتح أسواق الدول على مصراعيها دون قيود أو شروط والوصول إلى تخفيض الرسوم الجمركية إلى الصفر – كما هو شائع – ولكن كل ما تطمح إليه هو السعى إلى الإقلال من الرسوم الجمركية من خلال جولات المفاوضات المختلفة.
- إن التزام الدول بفتح أسواقها أمام الواردات الأجنبية وموردى الخدمات الأجانب يتم بمحض إرادة الدول الأعضاء، ولا تلتزم أى دولة بشىء يزيد عما قدمته فى جداول التزاماتها وتعهداتها مع ملاحظة أن هذه الالتزامات ليست مرفقة بنص النسخ

المتداولة عن اتفاقات منظمة التجارة العالمية، ولكنها محفوظة كنصوص قانونية لدي سكرتارية المنظمة، ويصل عددها إلى آلاف الصفحات، ورغم ذلك فهى ليست سرية والإطلاع عليها متاح لكل من يرغب فى ذلك، سواء من الحكومات أومن رجال الأعمال أو من الباحثين.

- إن الأحكام التى تصدر من خلال القضايا التى تعرض على جهاز تسوية المنازعات لا تتضمن الحكم بفرض عقوبات مثل الحصار الاقتصادى على أى دولة تخالف نصوص الاتفاقات، كما لا تشمل – فى الواقع – دفع تعويضات مالية، وكل ما تفرضه هو أن يُطلب من الدولة المخالفة التراجع عن المخالفة وإلغاء الإجراءات التى قد تكون اتخذتها.
- أخيراً، يجب التفرقة بين الأحكام التى تصدر عن جهاز تسوية المنازعات بمنظمة التجارة العالمية وتكون فى شكل مطالبة الدولة المخالفة بالالتزام بنصوص الاتفاقات وإلغاء الإجراءات التى اتخذتها بالمخالفة لهذه النصوص، وبين الأحكام التى تصدر عن سلطات وجهات التقصى والتحقيق فى قضايا الدعم والإغراق بالدول المختلفة والتى تتمثل فى شكل فرض رسوم أو تدابير إضافية ضد الإغراق أو مقابلة للدعم، وكذلك الأحكام التى تصدر عند المراجعة القضائية داخل هذه الدول عند التظلم من حكم سلطات التحقيق.

منهج البحث: نظراً لطبيعة وخصوصية موضوع الرسالة والذى يعالج نصوصا وقواعد قانونية دولية إجرائية فقد اعتمدت على عدة مناهج للبحث تتكامل فيما بينها للإلمام بكافة التفاصيل الخاصة بموضوع الرسالة وهى:

أولاً–المنهج التطبيقى: حيث أن موضوع الرسالة يعالج قضايا عملية وتطبيقية – وليست نظرية – لذا فقد تعرضت لشرح نصوص اتفاقات منظمة التجارة العالمية وخاصة تلك المتعلقة بتفاهم تسوية المنازعات فيها وتدعيمها بعدد من القضايا التى أثارها أعضاء منظمة التجارة العالمية من خلال الاستعانة بأحكام وتقارير فرق التسوية الخاصة Panel Report وجهاز الاستئناف Appellate Body Report

وأحكام التحكيم Arbitration فى إطار جهاز تسوية المنازعات، وذلك بغرض زيادة إيضاح تلك النصوص.

ثانياً-المنهج التاريخى: وذلك حينما عرضت لتتابع الجهود الدولية من أجل إنشاء كيان دولى للإشراف على تنفيذ اتفاقات التجارة العالمية، حيث تتابعت الجهود الدولية لإنشاء منظمة التجارة العالمية بداية بإنشاء الاتفاق العام للتعريفات والتجارة (جات ١٩٤٧) ثم تتابعت المفاوضات التجارية فى إطار هذا الاتفاق وصولاً إلى جولة أورجواى والتى انتهت بالتوصل إلى إنشاء منظمة التجارة العالمية.

ثالثاً-المنهج التحليلى: وقد اعتمدت على هذا المنهج من أجل استعراض وتحليل جميع الآراء والأحكام الواردة بالرسالة والمقارنة بينها بقدرالإمكان. وقد ساعدنى على ذلك كثرة الجدل حول قضايا منظمة التجارة العالمية وخاصة تلك المتعلقة بكل من البلدان النامية والدول العربية.

خطة البحث: إن موضوع الرسالة هو **" تسوية المنازعات فى إطار اتفاقات منظمة التجارة العالمية"** وقد يكون أقرب إلى المنطق القانونى دراسة اتفاقات منظمة التجارة العالمية والتى لابد – بحكم طبيعة الأشياء والواقع العملى – أن تثور بشأن تطبيقها منازعات بعد ذلك.

ولذا نقسم دراسة موضوع الرسالة إلى ما يلى:

القسم الأول: اتفاقات منظمة التجارة العالمية.

الباب الأول: الجهود الدولية السابقة على إنشاء منظمة التجارة العالمية.

الباب الثانى: منظمة التجارة العالمية.

القسم الثانى:النظام القانونى لتسوية المنازعات فى إطار اتفاقات منظمة التجارة العالمية.

الباب الأول: السمات العامة لنظام تسوية المنازعات.

الباب الثانى: وسائل تسوية المنازعات.

خاتمة: نتناول فيها خلاصة الموضوع ونتائج الدراسة.

والله ولى التوفيق...،

القســـم الأول

اتفاقات منظمة التجارة العالمية

World Trade Organization

Agreements